



البنك المركزي التونسي Banque Centrale de Tunisie

تونس، في 15 سبتمبر 2022

منشور إلى البنوك عدد 07 لسنة 2022

الموضوع : مراجعة مقاييس زراعات الحبوب.

إن محافظ البنك المركزي التونسي،

بعد اطلاعه على القانون عدد 35 لسنة 2016 المؤرخ في 25 أفريل 2016 والمتعلق بضبط النظام الأساسي للبنك المركزي التونسي،

وعلى القانون عدد 48 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 والمتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية،

وعلى المنشور عدد 47 لسنة 1987 المؤرخ في 23 ديسمبر 1987 والمتعلق بطرق منح القروض ومراقبتها وإعادة تمويلها مثلما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة له،

وعلى قرار لجنة مراقبة المطابقة عدد 07 لسنة 2022 بتاريخ 09 سبتمبر 2022 كما نص عليه الفصل 42 من القانون عدد 35 لسنة 2016 وخاصة فقرته الثانية المتعلقة بالمناشير المتأكدة،

قرر ما يلي :

الفصل الأول : تنقح أحكام الفقرة " أ " المتعلقة بمقاييس قروض زراعة الحبوب الواردة بالملحق عدد 1 لمنشور البنك المركزي التونسي عدد 47 لسنة 1987 المذكور أعلاه والخاص بمقاييس قروض الزراعات الفصلية وأجال تسديدها كما يلي:

أجل التسديد	مقياس تدخل البنك (بالدينار) (1)		الوحدة	النشاط
	سقوية	بعلية		
31 أوت {	1750 {	1255	هكتار	أ) زراعة الحبوب * القمح الصلب واللين والبقول • منطقة 1 • منطقة 2
		1020	هكتار	
31 أوت {		770	هكتار	* الشعير • منطقة 1 • منطقة 2 • منطقة 3
		720	هكتار	
		290	هكتار	
31 أوت	1160	920	هكتار	* الأعلاف • الشتوية
30 سبتمبر			هكتار	• الصيفية

(1) يمثل هذا المقياس حدا أقصى. ويعدّل البنك مبلغ القرض الممنوح حسب المساحة المبدورة والنفقات المنتظرة والمردودية المتوقعة والكميات المسوّقة خلال المواسم الفارطة.

الفصل الثاني: يدخل هذا المنشور حيّز التنفيذ ابتداء من تاريخ نشره.

المحافظ

مروان العباسي